



قرار رقم / ٣٠٢ / ٢٠٢٣

رئيس الجامعة الافتراضية السورية
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم 25 لعام 2002 وتعديلاته
وعلى قرار مجلس التعليم العالي رقم 60 الصادر بتاريخ 2022/12/15
وعلى مقترح مجلس الشؤون العلمية بجلسته رقم 380 المنعقدة بتاريخ 2023/03/14
وعلى إقرار مجلس الجامعة بجلسته رقم 374 المنعقدة بتاريخ 2023/03/14
يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تُعتمد مجلة العلوم والابتكار السورية الإلكترونية لدى الهيئة العليا للبحث العلمي مجلةً علميةً محكمة، تؤهل طلاب برامج الماجستير في الجامعة للحصول على علامة النشر عند تقديم أطروحة أو مشروع الماجستير.

المادة الثانية: تُعتمد مجلة العلوم والابتكار السورية الإلكترونية لدى الهيئة العليا للبحث العلمي مجلةً علميةً محكمة، تؤهل الطلاب المتقدمين لبرامج الدكتوراه بالتسجيل في هذه البرامج على أن يكون النشر باللغة الإنكليزية وفق ما ورد في لوائحها الداخلية، والتي نصت:

أولاً: بالنسبة لبرنامج الدكتوراه في المعلوماتية: نشر بحث واحد على الأقل باللغة الإنكليزية في إحدى المجلات أو المؤتمرات العلمية المحكمة، أو حصل على موافقة المجلة أو المؤتمر على النشر (سواء كان النشر خلال مرحلة الماجستير أو بعدها)،

ثانياً: بالنسبة لبرنامج الدكتوراه في الإدارة: نشر بحث واحد على الأقل باللغة الإنكليزية في إحدى المجلات أو المؤتمرات العلمية المحكمة، أو حصل على موافقة المجلة أو المؤتمر على النشر (بالنسبة للطلاب غير الخاضعين لاسنة الترميمية)، شريطة ألا يكون قد مضى أكثر من سنتين على تاريخ الحصول على الموافقة على نشر البحث، بالنسبة للدكتوراه في الإدارة.

ويمكن الاطلاع على شروط تقديم طلب النشر عبر موقع المجلة:

[/https://journal.hcsr.gov.sy/index.php/sjsi/index](https://journal.hcsr.gov.sy/index.php/sjsi/index)

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 27 / 03 / 2023

رئيس مجلس الجامعة الافتراضية السورية

الدكتور خليل عجمي